الأمم المتحدة
A/HRC/WG.6/33/CRI/3

الجمعية العامة

Distr.: General
26 February 2019
Arabic
Original: English/Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الثالثة والثلاثون
٦-١٧ أيار/مايو ٢٠١٩

موجز ورقات المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن كوستاريكا*

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

١- أُعدَّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ٥/١ و١٦/٢١، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. وهو موجز لورقات المعلومات المقدمة من ١٦ جهة صاحبة مصلحة[١] إلى الاستعراض الدوري الشامل، ويرِد في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. وقد خُصص فرع مستقل لمساهمة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناء على التقيد الكامل بمبادئ باريس.

ثانياً- المعلومات المقدمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناء على التقيد الكامل بمبادئ باريس

٢- أعرب مكتب أمين المظالم عن قلقه لأن كوستاريكا لم تصدق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. ورأى أيضاً أنه بالنظر إلى حالة المهاجرين على الصعيد الإقليمي، من الضروري أن توقع كوستاريكا على إعلان كارتاخينا من أجل منح صفة اللاجئ للأشخاص الفارين من العنف العام، أو عدوان خارجي، أو نزاعات داخلية، أو انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان أو ظروف أخرى[٢].

* لم تحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية بالأمم المتحدة.

GE.19-03223(A)
1903223

الرجاء إعادة الاستعمال

٣- ولاحظ مكتب أمين المظالم أن كوستاريكا لم تدرج بعد في تشريعاتها الجنائية الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي وفي تعديلات كمبالا لهذا النظام[٣].

٤- وأشار المكتب نفسه إلى أن الافتقار إلى تعريفات واضحة للتمييز والعنصرية، والتجزؤ المؤسسي يؤثران في جهود التصدي للتمييز المتعدد الأشكال والهيكلي. وشدد على أن مشروع القانون ٢٠١٧٤ "بشأن منع جميع أشكال التمييز والعنصرية والتعصب" يسعى إلى سد الثغرات وإنشاء مؤسسات قادرة على التصدي للتمييز والعنصرية على نحو شامل[٤].

٥- ولاحظ المكتب أنه على الرغم من الفتوى ١٧/٢٤ لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، لم يُعتَرف إلا جزئياً بالهوية الجنسانية وأُجِّل الاعتراف بزواج المثليين لمدة ١٨ شهراً[٥].

٦- ولاحظ المكتب أيضاً إدخال بعض التحسينات على السجون خلال الفترة ٢٠١٧-٢٠١٨، لكن دون الحد من الاكتظاظ، الذي بلغ حوالي ٣٥ في المائة، وأشار إلى عدم وجود سياسة جنائية تشجع على تنفيذ عقوبات بديلة وعلى جبر الضرر بدلاً من السجن. كما أعرب عن قلقه لأن خصائص السجون لا تستجيب إلا لاحتياجات غالبية النزلاء، الذين هم من الرجال البالغين، وأوصى بتكييف هذه الخصائص لتستجيب لاحتياجات القصر والشباب والنساء[٦].

٧- وأعرب المكتب عن قلقه إزاء تزايد الاتجاه التراجعي في الخطاب السياسي والاجتماعي فيما يتعلق بالامتثال لحقوق الإنسان، الأمر الذي يتجلى في رفض التوصيات الصادرة عن الآليات الدولية، ولا سيما عن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان[٧].

٨- ورأى المكتب أنه على الرغم من البرامج المتعددة الرامية إلى معالجة عدم المساواة ومكافحة الفقر، هناك تجزؤ في الإجراءات بشأن هذه المسألة[٨]. وأفاد بأن برنامج "الجسر إلى التنمية" حاول معالجة حالات الازدواجية وغياب رؤية شاملة، لكن لم يُكفل استمرار هذا البرنامج[٩].

٩- ولاحظ المكتب ما يشوب الإطار التنظيمي المتعلق بالموارد المائية من أوجه قصور كبيرة، منها مثلاً عدم الاعتراف بالحق في الماء كحق من حقوق الإنسان. وأوضح أن تنظيم هذا الحق ينبغي أن يتوخى إدارة متكاملة وشاملة للموارد المائية وإدراج تغير المناخ كمتغير في إدارة هذه الموارد. ورأى أن المشاريع المعروضة على الجمعية التشريعية لا تسد الفجوات الحالية[١٠].

١٠- ورأى المكتب أن كوستاريكا لا تعالج مياه الصرف الصحي معالجة شاملة ومستدامة وأن هناك استخداماً مكثفاً لخزان التعفين. وأشار إلى إطلاق السياسة الوطنية لمعالجة مياه الصرف الصحي في عام ٢٠١٧، وهي السياسة التي عززت المؤسسات واللوائح ذات الصلة[١١].

١١- ولاحظ المكتب أن كوستاريكا لم تعتمد بعد بروتوكولاً لتنفيذ الإجهاض المشروع (الإجهاض المسموح به عندما تكون صحة المرأة الحامل أو حياتها في خطر) كما لاحظ عدم وجود إمكانية الإجهاض في الحالات التي يعاني فيها الجنين من تشوهات لا تتلاءم مع الحياة خارج الرحم[١٢].

١٢- ولاحظ المكتب أن لدى كوستاريكا تشريعات بشأن التوازن بين الجنسين في المناصب التي تُشغَل بالانتخاب، لكن الحواجز القائمة على مواقف القيادات السياسية تحول دون المساواة الفعلية في العمليات الانتخابية. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال هناك ثغرات قانونية في ملء

مناصب أخرى غير تلك التي تُشغل بالانتخاب، مثل المناصب في الهيئات المشتركة المعنية بصنع القرار داخل الكيانات العامة أو الخاصة في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية[١٣].

١٣- وأفاد المكتب بأن هناك سياسة للمساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٨-٢٠٣٠، لكن هذه السياسة تفتقر إلى خطة عمل ولا تعتمد على مشاركة جميع مؤسسات الدولة[١٤].

١٤- وأكد المكتب أن هناك زيادة في العنف ضد المرأة في السنوات الأخيرة، وأوضح أن من الضروري تعزيز الخدمات، وخاصة المشورة القانونية، التي تهدف إلى ضمان حق النساء في العدالة وخفض حالات الإفلات من العقاب[١٥].

١٥- وأوصى المكتب بأن يعزز المجلس الوطني للأطفال والمراهقين تخطيط السياسات العامة المتعلقة بالأطفال وتقييمها ورصدها في إطار نظام التقييم الوطني[١٦].

١٦- ولاحظ المكتب أن العقاب البدني لا يزال يعتبر ممارسة صالحة لتنشئة القصر في كوستاريكا. وأوصى بتعزيز الإجراءات الرامية إلى توعية السكان بهذا الموضوع وتحسين التنسيق بين المؤسسات لحماية القصر[١٧].

١٧- ورأى المكتب أن هناك تقدماً بطيئاً في الإجراءات التي اتخذها الدولة لكي تكفل للشعوب الأصلية أمن أراضيها وأقاليمها. ولاحظ أيضاً أن مشروع قانون التنمية المستقلة للشعوب الأصلية ما زال أمام الجمعية التشريعية دون أي تقدم، بعد مرور ٢٥ عاماً عليه، وأنه على الرغم من ضرورة تحديثه بوضع نسخة جديدة، ليس هناك أي مقترح بشأن قانون بديل مراع للظروف والحقائق الحالية[١٨].

١٨- ولاحظ المكتب عدم وجود أي سياسة عامة شاملة بشأن السكان الأصليين كي تستند إليها البرامج الحكومية الرامية إلى ضمان الإدماج الاجتماعي للشعوب الأصلية[١٩]. ورأى أن بدء سريان الآلية العامة للتشاور مع الشعوب الأصلية يطرح ثلاثة تحديات أمام الحكومة تتعلق بما يلي: (١) إنشاء الوحدة الفنية للتشاور مع الشعوب الأصلية؛ (٢) وإنشاء هيئات التشاور الإقليمية؛ (٣) وإعلام المؤسسات العامة والشعوب الأصلية بوجود هذه الآلية وتوعيتهم بشأنها وتعزيز استخدامها[٢٠].

١٩- ورأى المكتب أن ارتفاع تكاليف وثائق الهجرة وبطء وتيرة البت في الطلبات ما زالا يمثلان العقبة الرئيسية التي تحول دون الإدماج الاجتماعي الفعال للمهاجرين ودون احترام حقوقهم الأساسية[٢١].

ثالثاً- المعلومات المقدمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

ألف- نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان[٢٢]

٢٠- رحبت الورقة المشتركة ٦ ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بتصديق كوستاريكا على اتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من أشكال التعصب

في عام ٢٠١٦[٢٣]. ولاحظت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان أيضاً أن كوستاريكا صدقت في العام نفسه على اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن[٢٤].

٢١- وهنَّأ مركز مناهضة القتل في العالم كوستاريكا على تصديقها الكامل تقريباً على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ولاحظ أن كوستاريكا صدقت على جميع اتفاقيات ومعاهدات نزع السلاح أو تحديد الأسلحة[٢٥]. ولاحظت الحملة الدولية للقضاء على الأسلحة النووية أن كوستاريكا ترأست المفاوضات التي أدت إلى اعتماد معاهدة حظر الأسلحة النووية وأنها صدقت على هذه المعاهدة في عام ٢٠١٨[٢٦].

باء- الإطار الوطني لحقوق الإنسان[٢٧]

٢٢- رحبت الورقة المشتركة ٦ بتعديل المادة الأولى من الدستور السياسي التي أنشأت في عام ٢٠١٥ الطابع المتعدد الأعراق والمتعدد الثقافات في كوستاريكا[٢٨].

٢٣- وفي عام ٢٠١٤، رحبت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان باعتماد كوستاريكا القانون المنشئ للآلية الوطنية لمنع التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة[٢٩].

٢٤- ولاحظت الورقة المشتركة ٦ بارتياح إنشاء وبدء عمل الهيئة الدائمة للتشاور مع المجتمع المدني، التابعة للجنة المشتركة بين المؤسسات المعنية بمتابعة وتنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان[٣٠]. ورحبت الورقة أيضاً بإنشاء منصب المفوض الرئاسي المعني بشؤون المنحدرين من أصل أفريقي، لكنها لاحظت أنه لم يُمنح صفة وميزانية محددتين، ولا الموارد البشرية والمادية اللازمة لأداء ولايته على نحو أمثل[٣١].

٢٥- ورحبت مؤسسة أمريكا اللاتينية للحياة الجنسية والحقوق بإنشاء منصب المفوض الرئاسي المعني بشؤون المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين (مجتمع الميم)، في عام ٢٠١٨[٣٢]. وأكدت الورقة المشتركة ٢ ضرورة تعزيز هذا المنصب وأوصت بإنشاء وزارة الإدماج الاجتماعي التي قد يحظى فيها هذا المفوض الرئاسي برتبة أعلى[٣٣].

جيم- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الساري

١- المسائل المشتركة بين القطاعات

المساواة وعدم التمييز[٣٤]

٢٦- حثت الورقة المشتركة ٢ كوستاريكا على وضع قانون إطاري لمكافحة التمييز وفقاً للفئات المحمية بموجب الاتفاقية الأمريكية[٣٥]. وأوصت الورقة المشتركة ٦ الجمعية التشريعية بالموافقة على مشروع القانون رقم ١٩-٢٨٨ بشأن "منع العنصرية وجميع أشكال التمييز والقضاء عليها والمعاقبة عليها"، الذي سينشئ إجراءات إيجابية لصالح الفئات التي تعاني من العنصرية والتمييز العنصري، ولا سيما لصالح السكان الأصليين والسكان المنحدرين من أصل أفريقي[٣٦].

٢٧- ولاحظت الورقة المشتركة ٦ أن تشريعات كوستاريكا لا تتضمن قوانين تجرم التمييز العنصري بقدر كاف، لأن العقوبة على هذا التمييز تقتصر على غرامات مالية بسيطة، وأوصت الورقة كوستاريكا بتعديل تشريعاتها الجنائية لمواءمتها مع اتفاقية القضاء على التمييز العنصري[٣٧].

٢٨- واعترفت الورقة المشتركة ٦ بالجهود التي تبذلها كوستاريكا لوضع السياسة الوطنية من أجل مجتمع خال من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب، للفترة ٢٠١٤-٢٠٢٥، وخطة العمل المتصلة بها من خلال عملية شاملة، وأوصت الورقة بإطلاع منظمات المجتمع المدني على نتائج تقييم خطة العمل الأولى للفترة ٢٠١٤-٢٠١٨، وإنشاء آليات لرسم خطة العمل الثانية بطريقة تشاركية[٣٨].

٢٩- وفيما يتعلق بالتوصيات ١٢٨-٦٩[٣٩]، و١٢٨-٧١[٤٠]، و١٢٨-٧٢[٤١] المقدمة خلال الاستعراض الدوري الشامل لعام ٢٠١٤، لاحظت الورقة المشتركة ٤ أنه على الرغم من التقدم الذي أحرزته كوستاريكا في مجال حقوق الإنسان، توجد في البلد حركات محافظة باتت أقوى وهي حركات معادية لحقوق المرأة وحقوق أفراد مجتمع الميم، مما يعني زيادة في خطاب الكراهية وفي انتقاد نظم حماية حقوق الإنسان[٤٢]. وأوصت الورقة بتعريف جرائم الكراهية على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية والتعبير الجنساني، والمعاقبة عليها وتطوير عمليات التوعية والتثقيف والتدريب بشأن الإطار القانوني القائم[٤٣].

٣٠- ولاحظت الورقة المشتركة ٢ أنه بعد صدور الفتوى ١٧/٢٤ لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، أصدرت المحكمة الانتخابية العليا في عام ٢٠١٨ قراراً تجري بموجبه الموافقة على تغيير الاسم وفقاً للهوية الجنسانية من خلال إجراء إداري بسيط[٤٤]. ومع ذلك، أفادت الورقة المشتركة ٤ أن من غير الممكن حتى الآن تغيير الجنس/النوع في سجلات المحكمة الانتخابية العليا، ولذلك يُحتَفظ بهذه البيانات في المعلومات المتداولة لدى مختلف أجهزة الدولة والتي يمكن الوصول إليها أيضاً عن طريق الإنترنت. وأوصت الورقة المشتركة ٤ بضمان الحق في تغيير نوع الجنس المسجَّل للأشخاص مغايري الهوية الجنسانية في جميع الوثائق الرسمية[٤٥].

التنمية، والبيئة، والأعمال التجارية وحقوق الإنسان[٤٦]

٣١- لاحظت الورقة المشتركة ٥ أن المجتمعات الأصلية معرضة بشكل خاص للتأثر بتغير المناخ، لكن كوستاريكا لم تتخذ أي إجراء لزيادة قدرة هذه المجتمعات على تحمل تغير المناخ. وأوصت الورقة كوستاريكا بأن تتخذ، بالتعاون مع المجتمعات الأصلية، تدابير لمكافحة الآثار السلبية لتغير المناخ[٤٧].

٢- الحقوق المدنية والسياسية

حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه[٤٨]

٣٢- لاحظ مركز مناهضة القتل في العالم أن معدلات جرائم القتل منخفضة في كوستاريكا عند مقارنتها بالمعدلات المسجلة في أمريكا الوسطى، لكنها تبقى مرتفعة عند مقارنتها بالمعدل العالمي، وشجع كوستاريكا على اعتماد إجراءات وقائية وتقديم معلومات منتظمة بشأن الغاية ١٦-١ من أهداف التنمية المستدامة في تقاريرها الطوعية المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة[٤٩].

٣٣- ونددت الورقة المشتركة ٩ بأعمال القمع التي تمارسها الشرطة خلال الاحتجاجات الاجتماعية، وأوصت بأن يُدرج في تدريب الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون المحور الشامل المتعلق بحقوق الإنسان والمنظور الجنساني وبأن يتلقى القضاة وموظفو المحاكم المختصة بجرائم التلبس تدريباً بشأن حقوق الإنسان[٥٠].

٣٤- ولاحظت الورقة المشتركة ٦ أن مجتمع المنحدرين من أصل أفريقي في كوستاريكا يحس بما يمارسه أفراد الشرطة من تنميط وتجريم على أساس عنصري، وأشارت إلى عدم وجود بيانات إحصائية عن عدد النزلاء السود في نظام السجون[٥١].

٣٥- وفي عام ٢٠١٧، أفادت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بأنها تلقت معلومات تفيد بأن كوستاريكا، رغم اعتمادها لوائح بشأن المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس الاحتياطي منذ عام ٢٠١٤، لم تنشئ بعد آليات لتنفيذ هذه اللوائح[٥٢].

٣٦- ولاحظت الورقة المشتركة ٢ أن معدل جرائم القتل والاعتداءات التي يتعرض لها أفراد مجتمع الميم في كوستاريكا أقل مما هو عليه في دول الجوار أو في أمريكا اللاتينية، ومع ذلك فإن هذه الأفعال تدل على التعصب[٥٣].

إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

٣٧- لاحظت الورقة المشتركة ٨ أن المجلس الأعلى للقضاء أصدر في عام ٢٠١٥ التعميم رقم ٨٢-٢٠١٥، الذي يتضمن مبادئ توجيهية لضمان وصول جميع الأطفال بشكل فعال إلى العدالة وضمان القضاء على أي نوع من أنواع التمييز أو القيود أو الحواجز التي تحول دون ممارسة الأطفال حقوقهم[٥٤].

الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية[٥٥]

٣٨- في عام ٢٠١٧، تلقت المقررة الخاصة المعنية بحرية التعبير في لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان شكاوى من المجتمع المدني بشأن مستويات التمركز الإعلامي الإذاعي والتلفزيوني في كوستاريكا وبشأن عدم وجود إطار تنظيمي ملائم لضمان تنوع وتعدد المحتويات والجهات العاملة في مجال الإعلام[٥٦]. وأوصت الورقة المشتركة ٩ بأن تضع كوستاريكا تشريعات من أجل إضفاء الطابع الديمقراطي على الطيف الراديوي والتخلص من التمركز الحالي[٥٧].

٣٩- ولاحظت ورقتان أنه خلال العملية الانتخابية لعام ٢٠١٨، كان هناك خطاب يحض على الكراهية وهجمات استهدفت أفراد مجتمع الميم والمدافعين عن حقوق الإنسان[٥٨]. وأشارت الورقة المشتركة ٢ أيضاً إلى حالات العنف التي حدثت على الإنترنت، والمتمثلة في أعمال التشهير والقذف والافتراء والمونتاج وتخويف الناشطين في مجال حقوق الإنسان التي يقوم بها أشخاص مجهولون، وأوصت الورقة كوستاريكا بالتحقيق في هذه الأعمال ومقاضاة المسؤولين عنها واتخاذ تدابير لحماية الناشطين في مجال حقوق الإنسان[٥٩].

٤٠- وأوصت الورقة المشتركة ٦ كوستاريكا بتنفيذ آليات تمنع وسائل التواصل من التشجيع على إعادة إنتاج الصور النمطية وأشكال التحيز العنصري، وبإنشاء مرصد للتمييز العنصري، مع التركيز بشكل خاص على مراقبة محتويات وسائل التواصل[٦٠].

٤١- وفي عام ٢٠١٧، أكدت المقررة الخاصة المعنية بحرية التعبير في لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وجود مشروع قانون يرمي إلى نزع صفة الجرم عن الاعتداءات على الشرف في حالات المصلحة العامة، ويقر بالحق في سرية المصادر، وينص على شرط الضمير في عقود عمل الصحفيين. وأفادت المقررة بأن هذا المشروع قيد المناقشة في الجمعية التشريعية[٦١].

حظر جميع أشكال الرق[٦٢]

٤٢- فيما يتعلق بالتوصية ١٢٨-٢٥[٦٣]، لاحظت الورقة المشتركة ٨ أن كوستاريكا اعتمدت القانون رقم ٩٥٤٥ في عام ٢٠١٨، وهو القانون الذي يعدل قانون العقوبات لمواءمة تعريف الاتجار بالبشر مع المعايير الدولية[٦٤].

٤٣- وفيما يتعلق بالتوصية ١٢٨-١٢٨[٦٥]، لاحظت الورقة المشتركة ٨ أن التحالف الوطني لمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر قد بدأ في عام ٢٠١٦ صياغة سياسة وطنية لمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالبشر وخطة عمل وطنية متصلة بها. ولاحظت الورقة أن هذه السياسة وخطة العمل لم تُستكملا بعد. وأوصت بالمضي قدماً في عملية اعتماد خطة عمل وطنية مخصصة لمكافحة الاتجار بالبشر[٦٦].

٤٤- ولاحظت الورقة المشتركة ٧ أن عدم تنفيذ ميزانية الصندوق الوطني لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين يقوض الجهود الرامية إلى حماية الضحايا. وأوصت بضمان استخدام ميزانية الصندوق في البرامج الاجتماعية لرعاية الناجين من الاتجار بالبشر[٦٧]. وأوصت أيضاً بوضع برامج لتقديم الدعم لضحايا الاتجار من أجل تجنب تكرار إيذائهم أثناء الإجراءات القضائية وإيلاء اهتمام خاص للمراهقين باعتبارهم ضحايا محتملين للاتجار بالبشر، وتزويدهم بمعلومات مكيفة ومفهومة بشأن الوقاية من هذه الجرائم وبشأن طريقة الإبلاغ عنها[٦٨].

الحق في الخصوصية والحياة الأسرية[٦٩]

٤٥- أوصت الورقة المشتركة ٣ كوستاريكا بأن تنفذ قانون حماية البيانات الشخصية رقم ٨٩٦٨ تنفيذاً تاماً ومتسقاً، وأن تحاسب كيانات القطاعين العام والخاص بشأن هذه المسألة[٧٠].

٤٦- وفي عام ٢٠١٦، رحبت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بقرار كوستاريكا تمديد نطاق الاستفادة من معاش الترمل ليشمل الأزواج من نفس الجنس في جميع نظم المعاشات التقاعدية المموَّلة من الميزانية الوطنية[٧١].

٤٧- وفي عام ٢٠١٨، رحبت اللجنة نفسها بقرار الدائرة الدستورية لمحكمة العدل العليا في كوستاريكا الذي أعلن أن حظر الزواج بين أشخاص من نفس الجنس مخالف للدستور[٧٢]. بيد أن الورقة المشتركة ٢ ومؤسسة أمريكا اللاتينية للحياة الجنسية والحقوق أوضحتا أن المحكمة قضت بألا يدخل قرارها هذا حيز النفاذ إلا بعد مرور ١٨ شهراً على نشر نص الحكم، وهي فترة ينبغي أن تبحث فيها الجمعية التشريعية التعديلات المناسبة للامتثال لأحكام الفتوى ٢٤-١٧ لمحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. واعتبرت الورقة المشتركة ٢ ومؤسسة أمريكا اللاتينية للحياة الجنسية والحقوق هذا الإطار الزمني تمييزياً. وأوصتا كوستاريكا بأن تكفل للأزواج من نفس الجنس إمكانية إضفاء الطابع الرسمي على زواجهم في إطار الزواج المدني وأن توفر الحماية للأسر المكونة من والدين من نفس الجنس[٧٣].

٣- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية[٧٤]

٤٨- أوصت الورقة المشتركة ٦ كوستاريكا بأن تعزز التخطيط والاستثمار المتعلقين ببرامج التوظيف وريادة الأعمال وبأن تتخذ إجراءات إيجابية تمكن النساء والشباب المنحدرين من أصل أفريقي من الحصول على العمل[٧٥].

٤٩- ولاحظت مؤسسة أمريكا اللاتينية للحياة الجنسية والحقوق أن أسباب التمييز المنصوص عليها في قانون إصلاح قانون العمل لا تشمل في أي منها التمييز على أساس الهوية الجنسانية. كما لاحظت عدم وجود أدلة إرشادية بشأن التدريب والتوظيف في الشركات والمؤسسات تسمح للأشخاص مغايري الهوية الجنسانية بالعمل في بيئة عمل خالية من التمييز. وأوصت بوضع سياسات حكومية من أجل تعزيز فرص العمل لصالح مغايري الهوية الجنسانية وتشجيع الشركات الخاصة على توظيفهم[٧٦].

الحق في مستوى معيشي لائق[٧٧]

٥٠- في عام ٢٠١٥، أشارت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان إلى أن الحصول على المياه أصبح مشكلة بالنسبة للمجتمعات الريفية في كوستاريكا بسبب تلوث قنوات الري المشتركة باستخدام المواد الكيميائية الزراعية في إنتاج الأناناس. وأضافت أن هناك عدم مساواة في بعض المقاطعات والمناطق فيما يتعلق بالحصول على مياه الشرب[٧٨].

٥١- وفي عام ٢٠١٧، لاحظت اللجنة نفسها أن لدى ٦٦ في المائة من أحياء كوستاريكا آباراً منزلية للتخلص من النفايات[٧٩].

الحق في الصحة[٨٠]

٥٢- لاحظت الورقة المشتركة ٤ أن نظام الصحة العامة في كوستاريكا لا ينظم حملات إعلامية بشأن وسائل منع الحمل الطارئ وأن أي منتج مخصص لهذا الغرض لا يُسمح بتسجيله. وأوضحت الورقة أيضاً أن البروتوكول المشترك بين المؤسسات للرعاية الشاملة لضحايا الاغتصاب يجعل استخدام وسائل منع الحمل الطارئ في حالة الاغتصاب مقتصراً على الفتيات ضحايا العنف الجنسي اللواتي تتجاوز أعمارهن ١٥ سنة، مما يترك الفتيات دون هذا السن بلا حماية[٨١].

٥٣- ولاحظت الورقة المشتركة ٤ أيضاً أن القانون يسمح بالوصول إلى الإجهاض المشروع، لكن في الممارسة لا تُطبَّق التشريعات في العديد من الحالات التي تستدعي تطبيقها ولا توجد أي توجيهات أو بروتوكولات طبية في هذا الصدد. وأوصت الورقة بأن توافق كوستاريكا على المعيار التقني للإجهاض المشروع والبروتوكول الملحق به[٨٢]. ودعا مركز مناهضة القتل في العالم كوستاريكا إلى الانفتاح في سياساتها المتعلقة بالإجهاض[٨٣].

٥٤- ولاحظت الورقة المشتركة ٥ أن العاملين في مجال الرعاية الصحية لا يراعون الخصائص الثقافية لعادات الشعوب الأصلية عند تقديم الخدمات لهم في المستشفيات وأن نساء الشعوب الأصلية معرضات بشكل خاص للعنف أثناء الولادة في المستشفيات. وأوصت الورقة بوضع بروتوكولات للعناية الطبية تتفق مع عادات السكان الأصليين[٨٤].

٥٥- وأشارت الورقة المشتركة ٤ إلى أن العاملين في مجال الرعاية الصحية يفتقرون إلى المعرفة والتدريب اللازمين من أجل الاستجابة للاحتياجات الخاصة لأفراد مجتمع الميم[٨٥]. وأشارت مؤسسة أمريكا اللاتينية للحياة الجنسية والحقوق إلى أن الأشخاص مغايري الهوية الجنسانية لا يتمكنون من إجراء عمليات تأكيد نوع الجنس عن طريق نظام الضمان الاجتماعي وأوصت كوستاريكا بأن تكفل إمكانية إجراء هذه العمليات من خلال تدريب العاملين في النظام الصحي وتوفير العمليات الجراحية والعلاجات الهرمونية وغيرها من الإجراءات[٨٦].

٥٦- وأوصت ورقتان بتعديل قانون الصحة العام لحظر ما يسمى "علاجات التحويل"، التي أدت إلى اضطرابات بدنية ونفسية لدى أفراد مجتمع الميم الذين خضعوا لها[٨٧]. وأوصت مؤسسة أمريكا اللاتينية للحياة الجنسية والحقوق كوستاريكا بأن تضمن عدم إخضاع الأشخاص حاملي صفات الجنسين لعمليات جراحية دون موافقتهم المسبقة والحرة والمستنيرة وأن تضع بروتوكولاً لتقديم الدعم للأسر[٨٨].

٥٧- ولاحظت الورقة المشتركة ٤ أن كوستاريكا، وإن كانت بصدد وضع إجراءات هامة لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية، ما زالت تعاني من ارتفاع شديد لمعدل انتشار الفيروس والأمراض المنقولة جنسياً بين فئات سكانية أساسية، مثل الرجال الذين يمارسون الجنس مع رجال آخرين ومثل النساء مغايرات الهوية الجنسانية. كما لاحظت الورقة عدم وجود سياسات مؤسسية بشأن الرعاية الشاملة للنساء المصابات بفيروس نقص المناعة البشرية[٨٩].

٥٨- ولاحظت الورقة المشتركة ٤ أنه على الرغم من تعهد كوستاريكا بالتزامات على مستوى السياسة العامة فيما يتعلق بحماية كبار السن، لم تُتَرجم هذه الالتزامات إلى إجراءات تنفيذ ملموسة[٩٠].

الحق في التعليم[٩١]

٥٩- لاحظت الورقة المشتركة ١ وجود سياسات عامة في كوستاريكا تهدف إلى ضمان تعليم جيد وإلى الحد من التسرب. ومع ذلك، لاحظت الورقة أن الميزانية المخصصة للتعليم لا تزال غير كافية؛ وأن النظام التعليمي لم يصل بعد إلى جميع مناطق البلد بطريقة مماثلة، مما يتسبب في استبعاد الفئات السكانية الضعيفة من التعليم؛ وأن من الضروري اتخاذ تدابير أعم وأشمل لمنع التسرب. وأوصت الورقة، من بين ما أوصت به، بمراجعة خطط تدريب العاملين في مجال التعليم كي يستجيبوا لمتطلبات النماء المتكامل للتلاميذ؛ وبوضع استراتيجيات لتحفيز التلاميذ المعرضين للخطر كي يظل تكرار السنة الدراسية الخيار الأخير دائماً[٩٢].

٦٠- ولاحظت الورقة المشتركة ٥ أن إدارة التعليم المشترك بين الثقافات التابعة لوزارة التعليم العام تعاني من نقص في الموظفين ومن عدم كفاية الميزانية؛ وأن النظام الحكومي للمنح الدراسية الخاصة بتلاميذ المجتمعات الأصلية لم يقدِّم أي منحة من أجل الدراسات العليا؛ وأن برامج التعليم الوطنية لا تتضمن أي نماذج عن ثقافات الشعوب الأصلية في كوستاريكا[٩٣].

٦١- وأوصت الورقة المشتركة ٦ كوستاريكا بأن تنفذ سياسة لمنع ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري في المدارس العامة والخاصة وبأن تعزز البرامج التي تهدف إلى تدريس تاريخ وثقافة المنحدرين من أصل أفريقي والاحتفاء بهما على المستوى الوطني[٩٤].

٦٢- وسلطت الورقة المشتركة ٤ الضوء على استحالة وصول أفراد مجتمع الميم إلى التعليم الابتدائي والثانوي والمتنوع والتقني والجامعي وإلى الدراسات العليا أو مواصلة تعليمهم دون التعرض لأشكال من المعاملة العنيفة، بما في ذلك الطرد[٩٥].

٦٣- وشجع مركز مناهضة القتل في العالم كوستاريكا على ضمان التعليم من أجل السلام واللاعنف في جميع مستويات النظام المدرسي، على النحو الذي تروج له الغاية ٤-٧ من أهداف التنمية المستدامة[٩٦]. وأوصت الورقة المشتركة ١ بتعزيز ثقافة وطنية لاحترام حقوق الإنسان[٩٧].

٦٤- وأقرت الورقة المشتركة ٧ بالتقدم المحرز في التشريعيات والسياسة العامة فيما يخص مسألة التنمر وأوصت كوستاريكا بأن تضاعف جهودها من أجل منع هذه الظاهرة، ولا سيما من أجل الكشف المبكر عن حالات التنمر، وأن تروج لنموذج تعايش سلمي بين التلاميذ[٩٨].

٤- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

النساء[٩٩]

٦٥- لاحظت الورقة المشتركة ١ أن العنف المنزلي في كوستاريكا يمثل تحدياً كبيراً وأكدت أن الأدوار الجنسانية التي تؤدي إلى العنف المنزلي لا تزال مستمرة. كما أكدت غياب التوعية بحقوق المرأة أو أي عمليات فعالة لتمكين المرأة، لا سيما في المناطق الريفية[١٠٠].

الأطفال[١٠١]

٦٦- لاحظت الورقة المشتركة ٨ أن معدل تسجيل المواليد في كوستاريكا يقارب ١٠٠ في المائة[١٠٢].

٦٧- وأوصت الورقة المشتركة ١ بتعزيز التنسيق بين الهيئات الحكومية وغير الحكومية المعنية برفاه الأطفال والمراهقين لكي تصبح الرعاية التي تقدمها هذه الهيئات أكثر فعالية، كما أوصت بوضع استراتيجيات تمكن المؤسسات المعنية بالأمن وإقامة العدل والتعليم من العمل كنظام حقيقي للحماية الشاملة للأطفال والمراهقين[١٠٣].

٦٨- وأقرت الورقة المشتركة ٧ بالتقدم الذي أحرزته كوستاريكا فيما يخص وقف إيداع الأطفال والمراهقين المحرومين من رعاية الوالدين في مؤسسات للرعاية، ومن أمثلة هذا التقدم إنشاء فريق عامل مشترك بين المؤسسات بشأن هذا الموضوع. وأوصت الورقة كوستاريكا بوضع إطار قانوني ينشئ من جديد حق القصر في النمو داخل أسرة ويعيد توجيه الموارد الاقتصادية من أجل تشجيع البرامج المتعلقة بوقف الإيداع في المؤسسات[١٠٤].

٦٩- وبالإشارة إلى التوصيات ١٢٨-١٠٨[١٠٥] و١٢٨-١٠٩[١٠٦] و١٢٨-١١٠[١٠٧]، لاحظت الورقة المشتركة ٧ التقدم الذي أحرزته كوستاريكا في مكافحة استخدام العقاب البدني للأطفال والمراهقين. ومع ذلك، لاحظت الورقة أن العقاب البدني والمعاملة المهينة ما زالا يحظيان بقبول كبير في المجتمع وأوصت بتعزيز برامج التوعية والتدريب من خلال نهج التربية القائمة على الاحترام[١٠٨].

٧٠- وسلطت الورقة المشتركة ١ الضوء على الآثار السلبية للعنف المنزلي على الأطفال والمراهقين الذين يكونون ضحايا مباشرين للعنف أو شهوداً عليه، وأوصت بتنفيذ برامج في

المراكز التعليمية تكون موجَّهة إلى الآباء، لتدريبهم على قضايا حقوق الإنسان وعلى تربية أطفالهم، وإلى الأطفال والمراهقين كذلك، لتعزيز تقديرهم لذاتهم وقدرتهم على التنديد بالمواقف التي تمس كرامتهم(١٠٩).

٧١- وذكرت الورقة المشتركة ٨ أن مسألة زواج أطفال والزواج المبكر والزواج بالإكراه لا تزال تمثل مشكلة كبيرة في كوستاريكا، وأن تفاقمها يرجع بالأساس إلى القوالب النمطية الجنسانية والهيمنة الرجولية والفقر. ولاحظت الورقة أن قانون العقوبات يعاقب على إقامة علاقات جنسية مع أطفال تقل أعمارهم عن ١٣ سنة، ورأت أن تدني سن ممارسة الجنس بالتراضي يؤثر سلباً في حماية الأطفال من الاعتداء والاستغلال الجنسيين. وأوصت بأن ترفع كوستاريكا السن القانونية لممارسة الجنس بالتراضي(١١٠).

٧٢- ولاحظت الورقة المشتركة ٧ أن قانون العلاقات غير السليمة رقم ٩٤٠٦ دخل حيز النفاذ في عام ٢٠١٧، وهو القانون الذي يعاقب على العلاقات الجنسية مع القصر عندما يكون عمر القاصر أكثر من ١٣ سنة وأقل من ١٥ سنة ويكون الشخص البالغ أكبر منه بخمس سنوات على الأقل، أو عندما يكون عمر القاصر أكثر من ١٥ سنة وأقل من ١٨ سنة ويكون الشخص البالغ أكبر منه بسبع سنوات على الأقل. وأوصت الورقة كوستاريكا بضمان أن تقدم المؤسسات المشاركة في الوقاية من هذه الظاهرة والتصدي لها رعاية منسقة؛ وبتدريب الموظفين على تطبيق القانون رقم ٩٤٠٦ على نحو أفضل؛ وبمواصلة توعية السكان بشأن هذا الموضوع(١١١).

٧٣- ولاحظت الورقة المشتركة ٨ أن كوستاريكا تنفذ حالياً خطة عملها الوطنية السادسة لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال، للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨، وأوصت بإجراء تقييم شامل لهذه الخطة عند الانتهاء منها واعتماد خطة للمتابعة مع تدابير سياساتية ملموسة وميزانية مخصصة(١١٢). وأوصت الورقة أيضاً بأن تخصص كوستاريكا تمويلاً كافياً لإذكاء الوعي العام بشأن جميع مظاهر الاستغلال الجنسي للأطفال؛ وأن تضع سجلاً لمرتكبي الجرائم الجنسية؛ وأن تضمن بناء ما يكفي من الملاجئ التي تديرها الحكومة لإيواء الضحايا وقدرة هذه الملاجئ على تقديم خدمات متكاملة؛ وأن تنشئ وحدات مخصصة في جميع وكالات إنفاذ القانون للتحقيق في الاستغلال الجنسي للأطفال ومقاضاة الجناة(١١٣).

الأقليات والشعوب الأصلية(١١٤)

٧٤- شددت الورقة المشتركة ٥ على أن اللجنة الوطنية للشؤون المحلية ورابطات التنمية الشاملة هي مؤسسات غريبة تماماً على هياكل السلطة التقليدية لمجتمعات الشعوب الأصلية. وأوصت الورقة كوستاريكا بأن تعزز حق الشعوب الأصلية في الحكم الذاتي على النحو المنصوص عليه في قانون الشعوب الأصلية(١١٥).

٧٥- ولاحظت منظمة البقاء الثقافي والورقة المشتركة ٥ أن كوستاريكا لم تصوِّت بعد على مشروع قانون الاستقلال الذاتي للشعوب الأصلية الذي مر ربع قرن تقريباً عليه، وأوصيتا بإقرار هذا القانون(١١٦).

٧٦- وأفادت الورقة المشتركة ٥ بأنه على الرغم من وجود إطار قانوني يعترف بأراضي السكان الأصليين ويحميها، لم تبد كوستاريكا اهتماماً كبيراً بتنفيذه فعلياً. ولاحظت أن نسبة عالية من الأراضي في ٢٤ إقليماً وطنياً من أقاليم الشعوب الأصلية يشغلها أشخاص من غير الشعوب

الأصلية، حيث بلغت هذه النسبة ٨٨ في المائة في تيرابا و٩٧ في المائة في تشينا - كيتشا[١١٧]. وأوصت الورقة بالتنفيذ الفوري والكامل لقانون الشعوب الأصلية (القانون رقم ٦١٧٢)، بما في ذلك التدابير اللازمة لضمان حق الشعوب الأصلية في استعادة أراضيها[١١٨].

٧٧- وفي عام ٢٠١٤، وجهت لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان الانتباه إلى أعمال العنف التي ارتكبتها مجموعة من أصحاب المزارع ضد أسر من السكان الأصليين في إقليم ساليتري وعدم حضور الشرطة وعدم ردها على هذه الأفعال. وفي عام ٢٠١٥، طلبت هذه اللجنة إلى كوستاريكا اعتماد تدابير احترازية لحماية شعبي تيريبي وبريبري الأصليين اللذين يعيشان في إقليم ساليتري[١١٩]. ولاحظت منظمة البقاء الثقافي استمرار الاستيطان التعسفي الذي يمارسه مستوطنون من غير السكان الأصليين في أراضي الشعوب الأصلية[١٢٠].

٧٨- ولاحظت الورقة المشتركة ٥ أن القوانين والسياسات والبرامج، بما فيها خطط التنمية الوطنية التي وضعتها وزارة التخطيط والسياسة الاقتصادية، قد أُعدت دون أي مشاركة للسكان الأصليين أو أي تشاور معهم[١٢١]. واعترفت منظمة البقاء الثقافي بأن لدى كوستاريكا، منذ عام ٢٠١٨، آلية عامة للتشاور مع الشعوب الأصلية، أُنشئت بموجب معيار "المشاورة بشأن المشاورة" المنبثق عن التوصيات التي قدمتها مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحقوق الشعوب الأصلية في عام ٢٠١٠[١٢٢]. ولاحظت الورقة المشتركة ٥ أن مثل هذه الآليات لم توضع بعد موضع التنفيذ وأوصت بتنفيذها[١٢٣].

٧٩- ورحبت الورقة المشتركة ٦ باعتماد القانون رقم ٩٥٢٦ الذي يعلن شهر آب/أغسطس شهراً تاريخياً للمنحدرين من أصل أفريقي في كوستاريكا[١٢٤]. كما أوصت الورقة كوستاريكا بأن تدرج المتغير الإثني العرقي في الدراسات الاستقصائية الوطنية من أجل الحصول على المزيد من المعلومات المفصلة لتكوين صورة شاملة عن الحقائق والظروف المعيشية للسكان المنحدرين من أصل أفريقي[١٢٥].

المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء والمشردون داخلياً[١٢٦]

٨٠- أشارت الورقة المشتركة ٢ إلى تعرض المهاجرين لهجمات، وإلى تنظيم مظاهرة في عام ٢٠١٨ ضد المهاجرين النيكاراغويين أدت إلى أعمال عنف وإلى احتجاز ٤٤ شخصاً. وأشارت الورقة إلى أن أحد أسباب هذه المظاهرة هو نشر معلومات على وسائل التواصل الاجتماعي تنسب إلى هؤلاء المهاجرين أعمالاً إجرامية على أساس جنسيتهم لا غير[١٢٧]. وأوصت الورقة كوستاريكا بتعزيز آليات مكافحة كره الأجانب وجميع أشكال الكراهية تجاه المهاجرين واللاجئين في البلد[١٢٨].

٨١- وأوصت الورقة المشتركة ٢ كوستاريكا بمعالجة طلبات الحصول على صفة اللاجئ والبت فيها خلال فترة زمنية معقولة لأن المقابلات ذات الصلة قد تستغرق سنة دون أن يُمنح مقدمو الطلبات تصريحاً للعمل[١٢٩].

عديمو الجنسية

٨٢- أوصت منظمة البقاء الثقافي بالإقرار السريع والعاجل لمشروع القانون رقم ٢٠-٥٥٤، الذي يهدف إلى ضمان إمكانية الحصول على الجنسية الكوستاريكية لسكان نغابيه بوغليه الأصليين الذين عاشوا في كوستاريكا سنوات عديدة دون الحق في الجنسية[١٣٠].

Notes

[1] The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org. (One asterisk denotes a national human rights institution with "A" status).

Civil society

Individual submissions:

CGNK	Center for Global Nonkilling (United States of America);
CPTI	Conscience and Peace Tax International (Switzerland);
CS	Cultural Survival (United States of America);
	International Campaign to Abolish Nuclear Weapons
	International Campaign to Abolish Nuclear Weapons (Switzerland);
MULABI	Espacio Latinoamericano de Sexualidades y Derechos (Costa Rica).

Joint submissions:

JS1	**Joint submission 1 submitted by:** Fundaciòn Marista por la Solidaridad Internacional – FMSI (Italia); Fundación Marista – FUNDAMAR (Guatemala); Istituto Internazionale Maria Ausiliatrice – IIMA (Switzerland); VIDES International – International Volunterism Organization for Women, Education, Development (Italy);
JS2	**Joint submission 2 submitted by:** Fundación Igualitxs (Costa Rica); HDuarte Legal (Costa Rica); Comunidad Casabierta (Costa Rica); Visibles (Chile); Familias Homoparentales y Diversas de Costa Rica (Costa Rica); Fundación Iguales Panamá (Panamá); Brújula Intersexual Colombia (Colombia);
JS3	**Joint submission 3 submitted by:** Access Now (United States of America); Derechos Digitales (Chile); Instituto Panameno de Derecho y Nueva Tecnología – IPANDETEC (Panamá); Fundación Acceso (Costa Rica); Sulá Batsú (Costa Rica);
JS4	**Joint submission 4 submitted by:** Asociación Ciudadana Acceder (Costa Rica); Asociación de Desarrollo Sostenible LGTBIQ Costa Rica (ADS) (Costa Rica); Asociación Esperanza Viva (Costa Rica); Asociación MANU (Costa Rica); Centro de investigación y Promoción para América Central de Derechos Humanos – CIPAC (Costa Rica); Asociación Gerontológica Costarricense – AGECO (Costa Rica); Familias Homoparentales (Costa Rica); Frente por los Derechos Igualitarios – FDI (Costa Rica); Iglesia Luterana Costarricense (Costa Rica); Peras del Olmo (Costa Rica); Instituto Humanista de Cooperación con Países en Desarrollo HIVOS (Costa Rica); Movimiento Diversidad Abelardo Araya (Costa Rica); Asociación Demográfica Costarricense (Costa Rica); ICW Costa Rica (Costa Rica); Colectivo Trans-Parencias (Costa Rica); Colectiva Transcendientes (Costa Rica); Siwo Alar Hombres Trans Costa Rica (Costa Rica); Iniciativas por los Derechos Sexuales (Argentina);
JS5	**Joint submission 5 submitted by:** Mesa Nacional Indígena de Costa Rica (Costa Rica); Red Internacional de Derechos Humanos (Switzerland);
JS6	**Joint submission 6 submitted by:** Asociación Proyecto Caribe (Costa Rica); Foro Nacional de Mujeres Afrocostarricenses (Costa Rica); Emprendedores y Profesionales Afrodescendientes – EMPROA (Costa Rica); Red de Mujeres Afrocaribeñas, Afrolatinas y de la Diáspora (Costa Rica);

JS7	**Joint submission 7 submitted by:** World Vision (Costa Rica); Fundación Paniamor (Costa Rica), Aldeas Infantiles SOS (Costa Rica); Centro Internacional para los Derechos Humanos de los Migrantes – CIDEHUM (Costa Rica); Rostro de Justicia (Costa Rica);
JS8	**Joint submission 8 submitted by:** EPCAT International (Thailand); Fundación Paniamor (Costa Rica);
JS9	**Joint submission 9 submitted by:** Asociación Costarricense de Derechos Humanos – ACODEHU (Costa Rica); Centro de Amigos para la Paz – CAP (Costa Rica); Hablemos de Derechos Humanos – HablemosDDHH (Costa Rica); Red de Medios e Iniciativas de Comunicación Alternativa – RedMICA (Costa Rica).

National human rights institution:

DHR	Defensoría de los Habitantes (Costa Rica).

Regional intergovernmental organization(s):

IACHR	Inter-American Commission on Human Rights (United States).

[2] See DHR, p. 4.
[3] See DHR, p. 1.
[4] See DHR, p. 6–7.
[5] See DHR, p. 7.
[6] See DHR, p. 6.
[7] See DHR, p. 1.
[8] See DHR, p. 8.
[9] See DHR, p. 9.
[10] See DHR, p. 7.
[11] See DHR, p. 8.
[12] See DHR, p. 1.
[13] See DHR, pp. 2–3.
[14] See DHR, p. 1.
[15] See DHR, pp. 1 and 2.
[16] See DHR, p. 3.
[17] See DHR, p. 3.
[18] See DHR, p. 5.
[19] See DHR, p. 5.
[20] See DHR pp. 5–6.
[21] See DHR, p. 4.
[22] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras.127.1–127.5, and 128.1–128.8.
[23] See JS6, p. 2; and IACHR, p. 2.
[24] See IACHR, p. 7.
[25] See CGNK, pp. 4 and 5. See also CPTI, p. 3.
[26] See ICAN, p. 1.
[27] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.8, 128.19–128.21, 128.28, 128.44.
[28] See JS6, p. 2.
[29] See IACHR, p. 1.
[30] See JS6, p. 2. See also JS1, p. 2.
[31] See JS6, pp. 2 and 4.
[32] See MULABI, p. 3.
[33] See JS2, pp. 7 and 10.
[34] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.45, 128.47, 128.52–128.60, 128.62–128.66, 128.69, and 128.70–128.72.
[35] See JS2, p. 11.
[36] See JS6, p. 5.
[37] See JS6, p. 5.
[38] See JS6, pp. 9 and 10.
[39] UPR recommendation 128.69 (Argentina). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[40] UPR recommendation 128.71 (Slovenia). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[41] UPR recommendation 128.72 (Uruguay). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[42] See JS4, pp. 1 and 7. See also JS9, pp. 8–9.
[43] See JS4, p. 8.

[44] See JS2, pp. 6 and 7.
[45] See JS4, p. 6.
[46] For the relevant recommendation, see A/HRC/27/12, para. 128.27.
[47] See JS5, pp. 4 and 7.
[48] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.29, 128.73–128.81, 128.131, 128.136, 128.138, and 128.41.
[49] See CGNK, p. 5.
[50] See JS9, p. 3 and 5–6. See also CGNK, p. 6.
[51] See JS6, p. 8.
[52] See IACHR, p. 10.
[53] See JS2, p. 8.
[54] See JS8, p. 9.
[55] For the relevant recommendation see A/HRC/27/12, para. 128.141.
[56] See IACHR, p. 12. See also JS9, pp. 6–8.
[57] See JS9, p. 8. See also JS3, pp. 2–3 and 6.
[58] See JS2, pp. 4 and 5; and JS4, pp. 1 and 7.
[59] See JS2, p. 9.
[60] See JS6, p. 6.
[61] See IACHR, p. 12. See also JS3, p, 6.
[62] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.23–128.25, 128.114–128.120, 128.122–128.125, 128.127–128.129, 128.133, and 128.134.
[63] UPR recommendation 128.25 (Mexico). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[64] See JS8, p. 4.
[65] UPR recommendation 128.128 (Canada). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[66] See JS8, p. 6.
[67] See JS7, pp. 3–4.
[68] See JS7, p. 5.
[69] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.70, 128.139, 128.140.
[70] See JS3, p. 8.
[71] See IACHR, p. 8. See also, JS4, p. 5.
[72] See IACHR, p. 3.
[73] See JS2, pp. 7 and 10, and MULABI, p. 6. See also JS4, pp. 5–6.
[74] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.51, 128.113, and 128.144.
[75] See JS6, p. 8.
[76] See MULABI, p. 5. See also JS4, p. 7.
[77] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.26, 128.27, 128.32, 128.145–128.153, and 128.175.
[78] See IACHR, p. 6.
[79] See IACHR, p. 12.
[80] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.14–128.18, 128.154–128.157.
[81] See JS4, p. 2.
[82] See JS4, p. 3. See also CGNK, p. 5.
[83] See CGNK, p. 5.
[84] See JS5, pp. 5 and 7.
[85] See JS4, p. 7.
[86] See MULABI, pp. 3 and 4.
[87] See JS2, p. 10; and JS9, p. 9.
[88] See MULABI, pp. 4–5. See also JS2, p. 10.
[89] See JS4, p. 9.
[90] See JS4, p. 9.
[91] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.10, 128.40, 128.53, 128.158–128.169, and 128.173.
[92] See JS1, pp. 3 and 4.
[93] JS5, p. 5.
[94] See JS6, p. 7.
[95] See JS4, p. 7.
[96] See CGNK, p. 6.
[97] See JS1, p. 6. See also JS7, p. 8.
[98] See JS7, p. 8.
[99] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.39, 128.42, 128.43, 128.46, 128.48–128.50, 128.82–128.101, 128.103, 128.104, 128.130, 128.135, and 128.143.
[100] See JS1, pp. 4–6. See also JS4, p. 4.

[101] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.9, 128.22, 128.68, 128.102, 128.105–128.112, 128.121, 128.126, 128.31–128.138, 128.67, and 128.178.
[102] See JS8, p. 2.
[103] See JS1, pp. 6–7 and 8.
[104] See JS7, p. 2.
[105] UPR recommendation 128.108 (France). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[106] UPR recommendation 128.109 (Italy). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[107] UPR recommendation 128.110 (Liechtenstein). For the full text of the recommendation see A/HRC/27/12.
[108] See JS7, pp. 6–7.
[109] See JS1, p. 4–6.
[110] See JS8, pp. 3–4 and 5.
[111] See JS7, pp. 9–10. See also JS8, p. 5.
[112] See JS8, pp. 5 and 6.
[113] See JS8, p. 8.
[114] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.11–128.13, 128.30, 128.61, 128.142, 128.174, 128.176, 128.177, and 128.179–128.182.
[115] See JS5, pp. 3 and 6.
[116] See JS5, pp. 4–5 and 7; and CS, pp. 3 and 5.
[117] See JS5, p. 2.
[118] See JS5, p. 7.
[119] See IACHR, pp. 3 and 4.
[120] See CS, p. 4.
[121] See JS5, p. 4.
[122] See CS, p. 2. See also JS6, pp. 9–10.
[123] See JS5, p. 7.
[124] See JS6, p. 3.
[125] See JS6, p. 4.
[126] For the relevant recommendations, see A/HRC/27/12, paras. 128.183–128.187, and 128.188.
[127] See JS2, p. 9.
[128] See JS2, p. 11.
[129] See JS2, pp. 10–11.
[130] See CS, pp. 3–4 and 6.